

دُوْلَةُ الْقَضَايَا وَالْمَظَالِمُ

المحكمة الشرعية في القاطع الشمالي

الرقم: ٢١
رقم الصفحة: ٢١
رقم السجل:

عقد نكاح

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، أما بعد:
فبعد ثبوت أهلية الزوجين - المدرجة معلوماتهما أدناه - للتعاقد، والتأكد من خلوهما من الموانع الشرعية، اتفقا أمام الكاتب بالعدل وولي الأمر والشهود على ما يلي:-

أولاً: إقرار الطرف الأول (الزوج) بعد إيجابٍ وقبولٍ صريحين بأنه قد قبل النكاح من الطرف الثاني (الزوجة) نكاحاً شرعياً، وإقرار الطرف الثاني بعد إيجابٍ وقبولٍ صريحين بأنها قد قبلت النكاح من الطرف الأول بموافقتها ولبيها.
ثانياً: قدر الصداق المعجل: [٥] لست صافل ذهب بحمر (١٠)

دفع من الطرف الأول للطرف الثاني مقبوضاً / غير مقبوض.

[١٩٧] سَهَّةَ كَرْ سَهَّالْ ذَهَبْ عَيَارْ (١٠)

وقدر المؤجل: يُسْتَحْقَقُ عند أقرب الأجلين: الموت أو الطلاق، ولا يسقط إلا بوفاته أو الإعفاء منه.

الزوجة:

اسم الأم:

الحالة الاجتماعية:

محل و تاريخ الولادة:

رقم الهوية:

العنوان التفصيلي:

ق.م.هـ:

صلبة القربي:

ولي الزوجة أو الوكيل:

العنوان التفصيلي:

الشاهد الأول:

محل و تاريخ الولادة:

رقم الهوية:

العنوان التفصيلي:

ق.م.هـ:

الشاهد الثاني:

محل و تاريخ الولادة:

حرر بتاريخ:

ولي الزوجة:

الزوجة:

الزوج:



الشاهد الثاني

الشاهد الأول

ولي الزوجة

الزوجة

الزوج